

Distr.
GENERAL

A/RES/48/67
December 1993

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٦٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الأولى (A/48/668)]

٦٧/٤٨- دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٤٤/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تحيط علماً بتقرير هيئة نزع السلاح عن دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٣^(٣)، وخاصة عن أعمال الفريق العامل الثالث بشأن البند ٦ من جدول الأعمال المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة"^(٤)،

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام عن التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي^(٥)،

وإذ تدرك أن العلم والتكنولوجيا يعتبران، في حد ذاتهما، محايدتين، وأن التطورات العلمية والتكنولوجية يمكن أن تكون لها تطبيقات مدنية وعسكرية على حد سواء، وأن هناك حاجة لمواصلة وتشجيع التقدم في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا للتطبيقات المدنية،

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٤٢ (A/48/42).

(٤) المرجع نفسه، الفقرة ٣١.

(٥) A/48/360.

وإذ تلاحظ أن للتحسينات النوعية في مجالات العلم والتكنولوجيا ذات التطبيقات العسكرية آثارا بالنسبة للأمن الدولي، وأنه ينبغي، من هذه الناحية، أن تقيم الدول، بعناية، أثر استخدام العلم والتكنولوجيا على الأمن الدولي،

وإذ تعترف بأن التقدم المحرز في تطبيق العلم والتكنولوجيا يسهم إسهاما كبيرا في تنفيذ اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح في بعض ميادين، من بينها التخلص من الأسلحة، والتحويل والتحقق في المجال العسكري،

وإذ تذكر بأن القواعد والمبادئ التوجيهية المتعلقة بنقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية يجب أن تراعى فيها المقتضيات المشروعة لصون السلم والأمن الدوليين، مع كفالة ألا تحول دون الحصول على منتجات وخدمات وتقنيات التكنولوجيا الرفيعة من أجل استخدامها في الأغراض السلمية،

وإذ تؤكد أن الالتزام بأهداف شاملة ومتوازنة لعدم الانتشار بجميع جوانبه المتعلقة باقتناء، أو نقل، التكنولوجيا الرفيعة ذات الصلة بأسلحة التدمير الشامل، وتحقيق تلك الأهداف، ضروريان لصون الأمن الدولي والتعاون الدولي ولتشجيع نقل تلك التكنولوجيا من أجل استخدامها في الأغراض السلمية،

وإذ تلاحظ اهتمام المجتمع الدولي بالتعاون في ميادين العلم والتكنولوجيا ذات الصلة بنزع السلاح ونقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية،

وإذ تدرك أنه ينبغي تشجيع التعاون الدولي فيما يتعلق بإنتاج المعدات التقنية ذات الصلة بنزع السلاح وذلك لأغراض من بينها تقليل تكلفة تنفيذ اتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح،

١ - تطلب من هيئة نزع السلاح أن تختتم في عام ١٩٩٤ أعمالها المتعلقة بالبند ٦ من جدول الأعمال وأن تقدم الى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن توصيات محددة بشأن هذه المسألة؛

٢ - تطلب من مؤتمر نزع السلاح أن يواصل بطريقة بناءة، استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٦/٤٦ لام المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ أعماله المتعلقة ببند جدول الأعمال المعنون "الشفافية في مجال التسليح"، التي تشمل النظر في إعداد الوسائل العملية الكفيلة بزيادة الانفتاح والشفافية فيما يتصل بنقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية؛

٣ - تدعو الدول الأعضاء الى الاضطلاع بجهود إضافية لتطبيق العلم والتكنولوجيا لأغراض متصلة بنزع السلاح والى جعل التكنولوجيات ذات الصلة بنزع السلاح متاحة للدول المهتمة؛

٤ - تدعو أيضا الدول الأعضاء الى توسيع نطاق الحوار المتعدد الأطراف مع مراعاة الاقتراح الداعي الى السعي نحو وضع قواعد أو مبادئ توجيهية تحظى بقبول عالمي لتنظيم عمليات النقل الدولي للتكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية؛

٥ - تشجيع الأمم المتحدة على الإسهام، في إطار الولايات الحالية، في النهوض بتطبيق العلم والتكنولوجيا في الأغراض السلمية؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين البند المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة".

الجلسة العامة ٨١

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣